فان القاضي عندئذ يطلب رجلا ليقف ضامنا لحسن سلوك المتهم · وعندما يتم ايجاد الضامن يسأله القاضي : « بتكفل الامان هادول وتوقفهم الحق وابن الحق ؟ » ، فاذا كان الرد بالايجاب تبدأ المحاكمة ·

واثناء المحاكمة يمنع الكلام والتدخين وشرب القهوة (٥٨) · ويتابع الجميع سير الاجراءات بصمت وانتباه · ويحق للمدعي ان يبدأ · فيقول : « الله يمسيك بالخير يا قاضي · ويش تقول في ابن عمي او خويي (٥٩) ، طيب الاصل (٦٠) جيد الفرع طاهر الذيل (٦١) ، طاعم الزاد قاهر الاعداء ، مفرج الكروب ، ناقل السيف ، محبي الضعيف ، ساتر الرحم (٦٢) ، جابر العظم (٦٣) ، ابن ثلاثين ما شبع من زمانه وما فرح بصباه ، فجاه فلان بن فلان ، وطرف البارود ما عليه فالح ، عطاه النار فتيهه وارداه وانا طالب حقي منه وناثر دمي (٦٤) ، عالحاضرين » ·

ثم يتقدم الطرف المتهم خطوة ويقول « الله يمسيك بالخير يا قاضي · ويش تقول والدم فاير والعقل حاير واللي ــ ما بينصر ابن عمه في الكونة ما بيعرف اباه (٦٥) ، وضاع صوابي وطار حسابي وضربت ويشهد الله اني ما اريد الشين ولا بنيتي السد ، وصار ما صار ، والحكم عندك (٦٦) · ويش تقول ما بيني وبين فلان لا عطوة ولا قدوة (٦٧) · وهو قابل ابن عمي وصدفني وما تنحى ، واللي ما بياخد التار بيكون راضي الحال (٦٨) · فاخوته واصطديته دم بدم · وابن عمي ما هو روي ، ان ما كان غير منه ما هو دونه ،واللي يسأل محل العدل تاره ما ينغلب · ويش تقول · اذكر الله يا قاضي ، في العيفي الديفي (٦٩) ، والجهل بواق والصبي مزراق (٧٠) ، والصوت جماع وانا سمعته فطرت له وساعدت ولد عمي وانا من لحم ودم · واللي بينكل قومه ما يستر رحمه وفرجت (٧١) · لكني اي والله ما تهزمت بين عمه ولا ادري له خصم ، والله الوكيل » ·

الفقرات السابقة هي صورة عامة موجزة لدفع نموذج في قضية دم ، اختصرت خشية التكرار الممل · وفي قضية اغتصاب ، اي انتهاك عرض انثى ، تكون الدفوع النموذجية كالتالي : « ايش تقول فللي من مي وطين ، ومعرض للخطأ واغراء الشيطان كما اغرى ابونا آدم وكل ما فيه شهوة يسوقه الحب ، ويدفعه الشباب الى محادثة النساء فلانة ، والله يستر عليها وانا ما بريد منها السوء لكن حبه ولعبه » (٧٢) ·

وهناك تنويعات كثيرة على الدفاع الاولي في قضايا القتل والاغتصاب ، التي اعطينا امثلة منها · كذلك تدخل تنويعات اخرى بفضل مهارة المحامين · فاذا حللنا انواع الدفاع سنجد الفئات التالية :

(أ) اعتراف كامل واعتذار ·

(ب) اعتراف بالفعل ، مع تفسير بان الجريمة كانت نتيجة صراع (كما في الحالة المذكورة اعلاه) ·

(ج) اعتراف ، ولكن الجريمة كانت عارضة وغير مدبرة ·

(د) انكار الذنب الشخصي · فالذنب كان جماعيا · واذا كان ثمة صراع اشترك فيه كثيرون ، ينكر المتهم ذنبه ويعزوه الى واحد او اكثر من الفريق ، دون ان يستطيع تحديد